



ميثاق المؤسسة



الإطار المرجعي لميثاق المؤسسة

يستمد ميثاق المؤسسة مقتضياته من التشريعات و القوانين الجاري بها العمل في المادة 7 من القانون 06.00 بمثابة النظام الأساسي للتعليم الخصوصي، و المذكرة الوزارية رقم 78 الصادرة بتاريخ 2003/06/24 المنظمين للحياة العامة للتعليم الخصوصي و مؤسساته.

التوجه العام للمؤسسة



تهدف مؤسسة العراقي الدولية - المغرب إلى تقديم منتج تربوي وفق معايير الجودة المعمول بها في أكبر المعاهد الدولية، رغبة منها في بناء مواطن مغربي، مسؤول، مبادر، مبدع، خلاق، منفتح، متميز، ناجح و قادر على مواجهة التحديات الآتية والمستقبلية، و مؤمن بقيم و مبادئ الديمقراطية، التضامن و الحفاظ على البيئة، وبذلك يصير مواطنا صالحا لنفسه، أسرته و وطنه.

المساطر التنظيمية للمؤسسة



1 تنظيم الدراسة

تنظم الدراسة بالمؤسسة وفق ما تنص عليه مختلف بنود المقررات الوزارية الصادرة عن وزارة التربية الوطنية و التعليم الأولي و الرياضة في مستهل كل سنة دراسية.

2 التسجيل و إعادة التسجيل

تخضع عملية التسجيل و إعادة التسجيل لضوابط منسجمة مع ما يعمل به رسميا، شريطة التزام المعنيين بالأمر بمقتضيات ميثاق المؤسسة الذي يعتبر المرجع الأساس في تنظيم العلاقات بين كل الفاعلين داخل حرم المؤسسة.

3 مجالس المؤسسة

تشغل المجالس التربوية، التعليمية، الإنضباطية و مجالس الأقسام تبعاً للتوصيات و المذكرات الرسمية و القرارات الوزارية المؤطرة للفعل التربوي التعليمي .

4 تسليم الوثائق المدرسية

يتم تسليم الشواهد المدرسية و شواهد المغادرة و باقي الوثائق المدرسية وفق التشريعات و الضوابط القانونية المعمول بها رسمياً .

الخصائص المميزة للحياة المدرسية بالمؤسسة**• نظام الفروض و الامتحانات الموحدة :**

إلى جانب اعتماد الفروض في منظومة مسار تتجه المؤسسة في السلك الثانوي الإعدادي نظام احتساب الامتحانات الموحدة في السنوات غير الإشهادية ، و الذي يسمح بتقويم إجمالي شامل يقوم على تحديد عتبات التحكم الخاصة بكل كفاية من الكفايات الضرورية الواجب على كل تلميذ(ة) التمكن منها للإنتقال إلى المستوى الموالي .

• الأنشطة التربوية :

توفر المؤسسة لكافة التلميذات و التلاميذ فضاء ثقافياً يسهر على مختلف الأنشطة التربوية سواء التكميلية منها أو المرتبطة بالدعم أو المرافقة البيداغوجية المدرسية بهدف صقل شخصية التلميذ(ة) ، الرفع من مؤهلاته المعرفية و العلمية ، دعم مهاراته(ها) الحسية ، إغناء رصيده(ها) الفني و الثقافي و تنمية ميولاته(ها) و مواهبه(ها) الذاتية . و يمكن جرد هذه الأنشطة في :

- النوادي : يمكن الفضاء من خلق عدة نواد تربوية تعليمية تكوينية : رياضية، ثقافية، علمية، فنية، بيئية ... ، ينخرط فيها التلميذ(ة) بالمجان وفق الشروط التي ستذكر لاحقاً في باب حقوق التلميذ(ة)
- الورشات : تضع المؤسسة رهن إشارة التلميذات و التلاميذ إمكان الإنخراط في مختلف الورشات المتاحة بفضاء المؤسسة و المدرجة في المطوية الخاصة بها، و يمكن الإطلاع عليها لاحقاً .
- المرافقة التربوية المدرسية : بهدف خلق مناخ تربوي و بيداغوجي سليم ، يبقى السيد المرافق التربوي لكل مستوى رهن إشارة تلاميذه لحل أي مشكل يصادفونه خلال مسارهم الدراسي .

حقوق و واجبات التلميذ(ة) داخل المؤسسة



• الحقوق : لكل تلميذ(ة) الحق في:

- التعلم و اكتساب القيم، المعارف و المهارات المؤهلة للانتقال إلى المستويات اللاحقة .
- الإستفادة من كل مرافق المؤسسة .
- إبراز التميز بحسب المؤهلات، القدرات و الإجتهد .
- المساواة و تكافؤ الفرص .
- الحماية من كل أشكال العنف و المعاملة السيئة .
- معرفة البرامج و الاطلاع على نظام الفروض و الإمتحانات .
- عدم الحرمان من الحصص الدراسية إلا في الحالات الموجبة لذلك مثل :
 - * التلغظ بعبارات نابية غير لائقة بالحرم المدرسي .
 - * عدم احترام الأستاذ ، الإداري، العون أو التلميذ(ة) .
- المساهمة في بلورة ميثاق القسم مع كل أستاذ .
- التعبير بحرية و بشكل مسؤول عن الرأي دون المساس بحرية الآخرين .
- المشاركة في مناقشة المواضيع ذات الصلة بالحياة المدرسية سواء مع الأستاذ(ة) أو المرافق التربوي .
- الترشح لانتخابات مندوبي الأقسام ، شريطة استيفاء الشروط المنصوص عليها في القانون المنظم لتمثيلية الأقسام .
- تقديم اقتراحات تهم الحياة المدرسية عن طريق مندوبي الأقسام .
- إنشاء أندية تربوية تعليمية و تكوينية، شريطة ألا يقل عدد المنخرطين فيها عن ستة أعضاء ، و أن ترتبط أهدافها بقيم و مبادئ المؤسسة المذكورة انفا في التوجه العام للمؤسسة .
- تفعيل برامج التنشيط التربوي، الترفيهي و الفني .
- خلق منتديات مفتحة على جمعيات المجتمع المدني و الأندية و المؤسسات ذات الأهداف و المبادئ المشتركة .
- الإستفادة من :
 - * خرجات ، أسفار و رحلات ينظمها الفضاء الثقافي و المساهمة إلى جانب المؤطرين في تنظيمها .
 - * مختلف الفرص المتاحة عبر شبكة " راوند سكوير" العالمية باعتبار المؤسسة عضوا دوليا فاعلا فيها .
 - * دروس الدعم المنظم كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

• الواجبات : من واجب كل تلميذ(ة) :

- الالتزام بالوقوف احتراماً و إجلالاً للنشيد الوطني .
- المواظبة على حضور جميع الحصص الدراسية باعتبارها شرطاً أساسياً للنجاح في المسار الدراسي .
- حضور جميع الاجتماعات و اللقاءات التربوية التي يستدعى إليها .
- احترام الإيقاعات الزمنية للمؤسسة .
- احترام الأساتذة ، الأطر التربوية و الإدارية وكل الوافدين على المؤسسة .
- الاحترام المتبادل بين التلميذ و الامتناع عن أي سلوك عدواني ، لفظي أو جسدي تجاه الآخر .
- الحرص على إحضار اللوازم المدرسية و عدم الاتصال بأولياء الأمور في حالة نسيانها .
- نقل الدروس في دفاتر المواد و القيام بالواجبات في حالة التأخر أو الغياب .
- الحضور للساعات الإلزامية باعتبارها إجراء تربوياً للتلميذ(ة) و حصصاً تستغل لتدارك ما فات من دروس أو واجبات .
- إنجاز الواجبات بمختلف أشكالها من تمارين، عروض و بحوث .
- الامتناع لقرارات المجالس الانضباطية وقد يحرم التلميذ من إعادة التسجيل في السنة الدراسية الموالية في حالة عدم الامتثال .
- الحفاظ على ممتلكات المؤسسة من وسائل بيداغوجية، تجهيزات، بنايات و الحرص على جماليتها و نظافتها بعدم الكتابة على الجدران، الطاولات و عدم رمي النفايات و الأبال في الأماكن غير المخصصة لها ...
- الامتناع عن إحضار المشروبات غير الطبيعية بما فيها الغازية ...
- حظر الأكل و الشرب داخل حجرات الدراسة إلا عند تناول وجبة الغذاء .
- الامتناع عن لوك العلك داخل جميع فضاءات المؤسسة بما فيها حجرات الدرس .
- عدم إحضار أي شيء يكتسي طابع الخطورة (آلة حادة مثلاً)، أو أية أداة تسبب في عرقلة السير العادي للدراسة (لعبة إلكترونية، آلة تصوير...) .
- عدم إحضار الهاتف النقال: اللوح الإلكتروني أو الساعة الإلكترونية و لإدارة المؤسسة كامل الصلاحيات لسحبها في حالة إحضارها .
- تحمل المسؤولية الكاملة عن ضياع شيء ثمين في حوزة التلميذ(ة) ، لوازم مدرسية، بذل رياضية ، ملابس ... إلخ
- احترام قاعات الدرس و فضاءات التربية البدنية و عدم ولوجها في غياب الأستاذ أو الإداري .
- البقاء في حجرات الدرس خلال الحصص و عدم التواجد بها خلال فترات الإستراحة .
- حظر استعمال مساحيق التجميل، وضع الكعب العالي و إحضار الحقيبة اليدوية (Sac) بالنسبة للتلميذات .
- الحرص أن تكون تسريحات الشعر عادية و غير مثيرة للانتباه .

• ضوابط و مواصفات البذلة المدرسية الموحدة :

- لا يسمح لأي تلميذ(ة) ولوج القسم دون ارتداء الوزرة المدرسية الموحدة و الإلتزام بمواصفاتها على امتداد الحصص الدراسية : من 08:30 صباحا الى 16:00 بعد الزوال ، وفي حالة عدم ارتدائها يتعين على التلميذ(ة) الإلتحاق بقاعة المداومة إلى حين إحضارها من قبل ولي الأمر .
- وتضع المؤسسة رهن إشارة التلميذات و التلاميذ مكونات الوزرة المدرسية الموحدة الملائمة لكل فصول السنة بمتجري البيع خارج المؤسسة المرخص لهما .



• الإيقاعات الزمنية

تعتبر التربية على حسن تدبير الوقت عاملاً حاسماً في ضمان السير العادي للدراسة، فضلاً عن المساهمة في نجاح التلميذ(ة) في حياته الدراسية و كذا مساره الشخصي و المهني مستقبلاً، و عليه وجب على التلميذات و التلاميذ الالتزام بالإيقاعات الزمنية المقننة من قبل المؤسسة. اعتمدت المؤسسة توقيتاً مستمراً من الاثنين إلى السبت وفق التوقيت التالي :

- أيام الإثنين، الأربعاء و الجمعة : من 08: 30 صباحاً إلى 16: 00 بعد الزوال .
- الثلاثاء و الخميس من 08: 30 صباحاً إلى 13: 30 بعد الزوال .
- السبت من 08: 30 إلى 12: 30 بعد الزوال مرة كل 15 يوماً .
- الدخول إلى المؤسسة بين الساعة 8h15mn و الساعة 8h25mn .
- و تغلق أبوابها على الساعة الثامنة و النصف صباحاً، علماً أن المؤسسة ستبقى مفتوحة بعد زوال الثلاثاء و الخميس وتخصص هذه الفترة للدعم و الأنشطة التربوية .
- وجوب التواجد في رحاب المؤسسة 10 دقائق قبل وقت الدخول تفادياً لأي تأخر .
- حفاظاً على سلامة التلميذ(ة) المتأخر(ة) يسمح له بولوج المؤسسة بعد إغلاق أبوابها في انتظار تبرير تأخره أو غيابه حسب المسطرة المنصوص عليها إدارياً .
- لايسمح لأي تلميذ(ة) متأخر الالتحاق بالفصل و إزعاج أستاذه و زملائه بعد انطلاق حصة الدرس، ولا يلتحق رغم ما يقدم من تبريرات إلا بعد حصوله على إذن بالدخول يمنحه المرافق التربوي .
- تحمل التلميذ(ة) مسؤوليته(ها) الكاملة عن عواقب غيابه(ها) في فرض من من فروض المراقبة المستمرة الموحدة .
- في حالة الغياب لظرف قاهر في فرض مراقب موحّد، على التلميذ استدراكه بتنسيق مع أستاذه و المرافق التربوي بعد تبريره حسب المسطرة المنصوص عليها إدارياً .
- ملء ولي أمر التلميذ(ة) مطبوعاً خاصاً بالغياب المتوقع لسبب اضطراري أو ظرف قاهر لدى المرافق التربوي .
- عند غياب التلميذ(ة) بشكل غير مبرر في حصص تعادل أسبوعاً كاملاً من الدراسة في مادة واحدة ، أو بشكل مبرر ما يعادل أسبوعين في مادة واحدة أو أكثر من ذلك، يحال على المجلس التربوي لمناقشة مدى تأثير غيابه على مساره الدراسي و اتخاذ الإجراءات اللازمة (كحرمانه من إعادة التسجيل في السنة الموالية مثلاً) .
- لا يسمح للتلميذ(ة) بأكثر من تأخيرين في مادة معينة خلال كل دورة .
- ولا يسمح له بأكثر من ٤ تأخرات إجمالية في جميع المواد في كل دورة، و إذا تجاوزت هذه التأخرات ما تمت الإشارة إليه أعلاه، يحق للمرافق التربوي خصم نقطة أو أكثر من نقطة المواظبة والسلوك

فترات الإستراحة :

- تتخلل الحصص الدراسية فترتا استراحة بعد كل ساعتين ، مدة كل واحدة منها 10 دقائق تستغل للذهاب بشكل فردي إلى المرافق الصحية .

• الإعفاء من التربية البدنية

- تحظى التربية البدنية بالمؤسسة بنفس الأهمية التي تتمتع بها باقي المكونات و المواد الدراسية، وبناء على ذلك وجب على كل تلميذ(ة) تغيب في حصة التربية البدنية تبرير غيابه بشهادة طبية تعفيه مؤقتاً من مزاوله التربية البدنية ، على أن تقدم نسخة منها لأستاذ المادة .
- وإذا رغب التلميذ(ة) في الإعفاء من التربية البدنية خلال أسدوس واحد أو على امتداد السنة الدراسية عليه(ها) الإدلاء بشهادة الإعفاء مسلمة من طبيب الصحة المدرسية، و تقدم نسخة منها لأستاذ المادة.
- و في كلتا الحالتين : تقديم شهادة طبية أو شهادة الإعفاء- يبقى التلميذ ملزماً بالحضور للمؤسسة و رهن إشارة أستاذ المادة الذي يقترح عليه النشاط التربوي المناسب له خلال حصة التربية البدنية .

• الإجراءات التربوية الانضباطية

- تعتبر الإجراءات التربوية الانضباطية وسيلة ناجعة لتربية التلميذ(ة) على تحمل المسؤولية خلال ارتكاب الخطأ و الإستعداد لتقبل أي إجراء مترتب عنه .
- كل تلميذ(ة) ضبط في حالة غش أثناء اجتياز الإمتحانات الموحدة الخاصة بالمؤسسة أو الفروض المحروسة يطبق عليه قانون زجر الغش الجاري به العمل .
- المجلس التربوي و مجلس الانضباط آليتان أساسيتان للتداول في مختلف التجاوزات، و يتخذ المجلسان القرارات التربوية المناسبة لكل حالة .
- تنفذ قرارات المجلسين مباشرة بعد الإعلان عنها .
- تمنح نقطة المواظبة السلوك لتلميذات و تلاميذ الثانوي الإعدادي في بيان النصف دوري للأسدوس الأول و الثاني .
- تعتمد الإدارة جدولا خاصا يبين كيفية خصم نقط المواظبة و السلوك بحسب نوعية الخطأ المرتكب و الإجراء التربوي الانضباطي .
- بإمكان أي تلميذ(ة) استرداد النقط المخصوصة في حالة ما إذا تحسن سلوكه و أشر أستاذه و الإدارة على ذلك .
- وفي حالة عدم حصوله على نقطة المواظبة و السلوك دون 20/12 يحرم من إعادة تسجيله في السنة الموالية و يقدم ملتمسا لمجلس الأساتذة و المرافق التربوي قصد إعادة النظر في حرمانه من إعادة التسجيل .
- في حالة ما إذا أحيل التلميذ(ة) على مجلس الانضباط لا يسمح له بإعادة التسجيل السنة الموالية ، وبإمكانه تقديم طلب في الموضوع إلى مجلس أساتذة القسم للنظر في قبول تسجيله أو عدمه.

جدول الخروقات و الإجراءات التربوية



الأخطاء المرتكبة	النقط المخصصة	إجراءات تربوية
- عرقلة سير الدرس - عدم احترام ضوابط الزي المدرسي	1- من 1- إلى 3- حسب العود	
- عدم إحضار اللوازم المدرسية أو إهمال الواجبات المنزلية	من 1- إلى 5- حسب العود	القيام بساعات إلزامية
- تجاوز عدد تأخرات التلميذ(ة) المسموح بها على المستوى	1-	
- إتلاف التجهيزات المدرسية أو إلحاق الضرر بها	من 2- إلى 10- حسب العود	التكليف بخدمة لفائدة الحياة المدرسية
- سلوك عدواني لفظي أو جسدي	من 4- إلى 10-	
- عدم احترام أستاذ(ة) أو مسؤول إداري أو عون	من 4- إلى 10-	
- الضبط في حالة غش خلال فرض أو امتحان موحد	من 1- إلى 5-	منح التلميذ(ة) نقطة 0 في المادة التي تم الغش فيها

جدول الإجراءات الانضباطية



مجموع النقط المخصصة	إجراءات انضباطية
-3	توجيه إنذار شفهي وإخبار الأب هاتفيا
-4	توجيه أول إنذار كتابي
-5	استدعاء ولي الأمر
-6	انعقاد مجلس تربوي
-7	توجيه ثاني إنذار كتابي
-8	يحتفظ بتقديراته و يدون ذلك على بيان النقط
-9	التوقيف عن الدراسة لمدة 3 أيام
-10	انعقاد مجلس الإنضباط
-11	إمكان تفعيل مسطرة مغادرة المؤسسة

خاتمة

ليست تربية الناشئة و نجاحها حكرا على المؤسسة فحسب، بل للأسرة دور أساسي في ذلك.

فأبناؤنا في حاجة ملحة إلى شراكة حقيقية و تعاون مثمر بين كل الفاعلين التربويين : من أطر إدارية، تربوية وآباء و أمهات، يواكبونهم و يتتبعونهم عن قرب في مختلف مراحل الحياة المدرسية بكل مستجداتها ، فلا يخلون في أية لحظة بالإستفسار عنهم في اللقاءات التواصلية، و يساهمون بفعالية و نجاعة في تطوير أداءاتهم و المضي بهم إلى بر الأمان .

وعليه، يستدعي الإنتماء إلى المؤسسة الانخراط الفعلي لجميع المتدخلين في العملية التربوية و الالتزام بتفعيل مقتضيات هذا الميثاق كل من موقعه، إذ يعتبر إطارا مرجعيا لتنظيم العلاقات بين كل الفاعلين المباشرين و غير المباشر ينفي المسار الدراسي للتلميذات و التلاميذ و بالتالي يجب تفعيله لخلق مناخ تربوي سليم يقوم على الوضوح و احترام منطق الحق و الواجب لبلوغ الأهداف المتوخاة منه .

ملحوظة :

- تحتفي المؤسسة بعدة مناسبات دينية و وطنية بالإضافة إلى إحياء أنشطة الحياة المدرسية من قبل النوادي والورشات على امتداد السنة ، ولهذه الغاية تضرر خلية التواصل والإعلام إلى أخذ صور وفيديوهات لبعض التلميذات والتلاميذ لتوثيقها في وسائل التواصل، وإذا كنتم ترفضون هذا الإجراء فعبروا عن موقفكم بعد توقيعكم للميثاق.

أرسل ميثاق المؤسسة للتلميذ(ة) عبر classroom و يتعين عليكم إمضائه بعد الإطلاع عليه، و تسليم نسخة من الصفحة الموقعة للمرافق(ة) التربوي(ة) .

اطلعت على ميثاق المؤسسة و التزمت بتفعيله

الإسم الكامل للتلميذ(ة) :

المستوى الدراسي :

الفوج :

إمضاء ولي الأمر

إمضاء التلميذ(ة)